

والسكنى للحامل المطلقة ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ﴾ أي : أرضعن أولادكم بعد ذلك ﴿فَتَأْوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ أي : أجور إرضاعهن ﴿وَأَتْمُرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾ هذا خطاب للأزواج والزوجات الذين وقع بينهم الفراق بالطلاق ، أي : تشاوروا بينكم بما هو معروف غير منكر ، وليقبل بعضكم من بعض المعروف والجميل في شأن الولد ، وهذا كما قال الله تعالى : ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ ﴿وَإِنْ نَعَسْتُمْ﴾ أي : في أجر الرضاع فأبى الزوج أن يعطي الأم الأجر الذي تريد ، وأبى الأم أن ترضعه إلا بما تريد من الأجر ﴿فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى﴾ أي : يستأجر مرضعة أخرى ترضع ولده.

﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾ فيه الأمر لأهل السعة بأن يوسعوا على المرضعات من نسائهم على قدر سعتهم ﴿وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ أي : كان مضيقاً عليه في الرزق فقيراً ﴿فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ أي : مما أعطاه الله من الرزق ، ليس عليه غير ذلك ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا﴾ أي : ما أعطاه من الرزق ، فلا يكلف الفقير بأن ينفق ما ليس في وسعه كنفقة الغني ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ أي : بعد ضيق وشدة سعة وغنى .

﴿وَكَايِنٍ مِنْ قَرِيْبِهِ عَنَّا عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ﴾ أي : وكثير من أهل القرى عصوا أمر الله ورسله وأعرضوا ﴿فَحَاسِبْنَهَا حِسَابًا شَدِيدًا﴾ حاسبها الله بأعمالها التي عملتها في الدنيا ﴿وَعَذَّبْنَا عَذَابًا ثَقِيْرًا﴾ أي : عذبنا أهلها عذاباً عظيماً منكرًا في الآخرة ، وفي الدنيا بالجوع والقمح والحسف والمسخ . ﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا﴾ أي : عاقبة ثقل العذاب الذي هو جزاء كفرها ﴿وَكَانَ عَقِبَهُ أَمْرُهَا خُسْرًا﴾ أي : هلاكاً في الدنيا وعذاباً في الآخرة ، فخسروا أموالهم وأهلهم وأنفسهم .

﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ وهو عذاب النار ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْعُقُولِ الرَّاجِحَةَ﴾ وهم الأمة المحمدية ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أسلموا لله واتبعوا محمداً ﷺ ، فكونوا صادقين في إيمانكم ، ولا تكونوا مثل من عتا من الأمم قبلكم ، فحوسبوا أشد الحساب ، وتعذبوا من جنس ذلك العذاب ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا﴾ الذكر : هو القرآن العظيم ، وقيل : هو هنا الرسول نفسه ، ولذلك قال تعالى : ﴿رَسُولًا﴾ أي : أنزل إليكم قرآنًا ، وأرسل إليكم رسولا بهذا القرآن ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِ اللَّهِ مَبْيُوتَاتٍ﴾ تُبَيِّنُ لِلنَّاسِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَحْكَامِ ﴿لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظَّلَامَاتِ إِلَى النُّورِ﴾

أَسْكُونَهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تَضَارُوهُنَّ لِنُضِيِّهِنَّ عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلٍ فَانْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَتَأْوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَتْمُرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ نَعَسْتُمْ فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى ﴿٦﴾ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ وَكََايِنٍ مِنْ قَرِيْبِهِ عَنَّا عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسِبْنَهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَا عَذَابًا ثَقِيْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَقِبَهُ أَمْرُهَا خُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظَّلَامَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿١١﴾ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَعَةَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ وَمِثْلَهُنَّ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾

﴿وَأَلْتَمِسْ مِنَ الْمَجِيْضِ مِنْ نَسَائِكُمْ﴾ وهن الكبار اللاتي قد انقطع حيضهن ويحسن منه ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ أي : شككتكم وجهلتم كيف عدتهن ﴿فَعِدَّتِهِنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ لصغرهن وعدم بلوغهن سن الحيض ، أي : فعِدتهن ثلاثة أشهر ﴿وَأَوْلَاتٍ الْأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ أي : إن انتهت عدتهن يتم بوضع الحمل ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾ قال الضحّاك : من يتق الله فيطلق للسنة ، يجعل له من أمره يسراً في الرجعة . ﴿وَيُعْظِمُ لَهُ أَجْرًا﴾ أي : يعطه من الأجر في الآخرة أجراً عظيماً وهو الجنة .

﴿أَسْكُونَهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾ هذا بيان ما يجب للمطلقات من السكنى ، أي : أسكنوهن في بعض مكان سكناكم ﴿مِنْ وَجْدِكُمْ﴾ أي : من سعتكم وطاقتكم ، وهذا في المطلقة الرجعية ، أما التي طلقت الثالثة فإنها لا نفقة لها ولا سكنى ﴿وَلَا تَضَارُوهُنَّ لِنُضِيِّهِنَّ﴾ في المسكن أو النفقة ﴿وَإِنْ كُنَّ أَوْلَاتٍ حَمَلٍ فَانْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ ولا خلاف بين العلماء في وجوب النفقة

١٣

سُورَةُ التَّحْوِيْنِ مِائَةً

٦٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَمْحَرَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْنِي مَرْضَاتِ أَرْوَجِكَ وَاللَّهُ
عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾ قَدَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةً أَيْمَنَكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ
وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٢﴾ وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَجِهِ حَدِيثًا
فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ
فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٣﴾
إِنْ نُؤْبَأُ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ
فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ
بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَرْوَجًا
خَيْرًا مِمَّا كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَيَبَّنَّ وَعِدَاتٍ سَجِدَاتٍ
تَيَبَّنَّ وَاتَّكَّرًا ﴿٥﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ
نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غُلَاظٌ شِدَادٌ
لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾ يَتَأْتِيهَا
الَّذِينَ كَفَرُوا لَئِنِ اعْتَدَرُوا لَئِنَّمَا تُخْرَجُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾

﴿١﴾ **يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَمْحَرَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ** قيل: كان
ﷺ يشرب عسلا عند زينب بنت جحش، فتواطأت
عائشة وحفصة، كيدا لزينب أن تقولوا له إذا دخل عليهما:
إنا نجد منك ريحا، فحرم العسل على نفسه **تَبْنِي**
مَرْضَاتِ أَرْوَجِكَ بأن حرمت على نفسك ما أحله الله لك
وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ لما فرط منك، قيل: وكان ذلك ذنبًا
من الصغائر، فلذا عاتبه الله عليه.
﴿٢﴾ **قَدَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةً أَيْمَنَكُمْ** أي: شرع لكم
تحليل أيمانكم بأداء الكفارة، كما في قوله تعالى: **فَكَفَّارَتُهُ**
إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ
كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
وليس لأحد أن يحرم ما أحل الله، فإن فعل لا ينعقد ولا يلزم
صاحبه، فالتحليل والتحریم هو إلى الله سبحانه وتعالى، لكن
إن فعل فقد ذهب بعض الفقهاء إلى أنه إن حرم على نفسه ثوبًا
أو ملبسًا أو طعامًا أو شرابًا أو شيئًا مما أباحه الله فهو بمنزلة
اليمين، فإن عاد إلى ما حرّمه على نفسه فعليه كفارة يمين،
فإن كفر عند ذلك انحلت يمينه، وهذا في كل شيء حتى
الزوجة إذا حرّمها على نفسه، وقال بعضهم: إن حرّم
الزوجة، ونوى بالتحريم الطلاق يقع الطلاق، والله أعلم
وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ أي: وليكم وناصركم **وَهُوَ الْعَلِيمُ** بما
فيه صلاحكم وفلاحكم، **الْحَكِيمُ** في أفعاله وأقواله.
﴿٣﴾ **وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَجِهِ حَدِيثًا** هي حفصة
كما سبق، والحديث هو تحريم العسل، قال الكلبي: أسر
لها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتي على أمتي من
بعدي **فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ** أي: أخبرها بما أفشيت من
الحديث **قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا** أي: من أخبرك به
قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ أي: أخبرني به الله الذي لا
تخفى عليه خافية.

ليخرج الله بالآيات الذين آمنوا وعملوا الصالحات من ظلمات
الضلالة إلى نور الهداية، ومن ظلمات الكفر إلى نور الإيمان.
﴿١٣﴾ **اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ** أي:
وخلق من الأرض مثلهن، يعني: سبعًا من الأرضين،
وفي الحديث الصحيح المرفوع تأكيد ذلك، وهو ما جاء
من قول النبي ﷺ: **"من ظلم شبرًا من الأرض طوقه**
من سبع أرضين" **يَنْزَلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ** أي: ينتزل الأمر
من السماوات السبع إلى الأرضين السبع؛ فينزل المطر
ويخرج النبات، ويأتي بالليل والنهار، والصيف والشتاء.

سُورَةُ التَّحْوِيْنِ مِائَةً

﴿١﴾ **يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِرَمْحَرَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ** قيل: كان
ﷺ يشرب عسلا عند زينب بنت جحش، فتواطأت
عائشة وحفصة، كيدا لزينب أن تقولوا له إذا دخل عليهما:
إنا نجد منك ريحا، فحرم العسل على نفسه **تَبْنِي**
مَرْضَاتِ أَرْوَجِكَ بأن حرمت على نفسك ما أحله الله لك
وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ لما فرط منك، قيل: وكان ذلك ذنبًا
من الصغائر، فلذا عاتبه الله عليه.

﴿٢﴾ **قَدَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحْلَةً أَيْمَنَكُمْ** أي: شرع لكم
تحليل أيمانكم بأداء الكفارة، كما في قوله تعالى: **فَكَفَّارَتُهُ**
إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ
كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ
وليس لأحد أن يحرم ما أحل الله، فإن فعل لا ينعقد ولا يلزم
صاحبه، فالتحليل والتحریم هو إلى الله سبحانه وتعالى، لكن
إن فعل فقد ذهب بعض الفقهاء إلى أنه إن حرم على نفسه ثوبًا
أو ملبسًا أو طعامًا أو شرابًا أو شيئًا مما أباحه الله فهو بمنزلة
اليمين، فإن عاد إلى ما حرّمه على نفسه فعليه كفارة يمين،
فإن كفر عند ذلك انحلت يمينه، وهذا في كل شيء حتى
الزوجة إذا حرّمها على نفسه، وقال بعضهم: إن حرّم
الزوجة، ونوى بالتحريم الطلاق يقع الطلاق، والله أعلم
وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ أي: وليكم وناصركم **وَهُوَ الْعَلِيمُ** بما
فيه صلاحكم وفلاحكم، **الْحَكِيمُ** في أفعاله وأقواله.

﴿٣﴾ **وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَجِهِ حَدِيثًا** هي حفصة
كما سبق، والحديث هو تحريم العسل، قال الكلبي: أسر
لها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتي على أمتي من
بعدي **فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ** أي: أخبرها بما أفشيت من
الحديث **قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا** أي: من أخبرك به
قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ أي: أخبرني به الله الذي لا
تخفى عليه خافية.